



Ref. : .....

الرقم: 1112 /1/1

Date: .....

التاريخ: 2020/3/28

## عطوفة مدير عمليات ادارة الازمة / المركز الوطني للأمن وإدارة الازمات

بهدف تكامل العمل أثناء طلبات التصاريح الجوية يتم اتباع الإجراءات القياسية التالية :

أولاً : طلبات إجلاء رعايا الدول الأجنبية بواسطة شركات الطيران التجارية:

1. تقوم سفارة الدولة المعنية بإرسال طلب الى وزارة الخارجية.
2. تقوم وزارة الخارجية بمخاطبة المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات ونسخة الى هيئة تنظيم الطيران المدني لتسهيل المهمة.
3. يتواصل مندوب الخارجية في مركز إدارة الأزمات مع مدير النقل الجوي والعلاقات الدولية في هيئة تنظيم الطيران المدني لبيان رأي خلية الأزمة.
4. تقوم مديريةية النقل الجوي والعلاقات الدولية بالتواصل مع شركة الطيران الناقل لتقديم طلب للهيئة حسب الأصول.
5. عند استقبال الطلب ودراسته من قبل الهيئة يتم اصدار تصريح جوي وإبلاغ المعنيين (برج المراقبة الجوية في المطار المعني، إدارة المطار المعني، مديريةية أمن وحماية المطارات، مخابرات مطار الملكة علياء، وزارة الخارجية / مندوب المراسم، مندوب هيئة تنظيم الطيران المدني في المركز، مديريةية طب الطيران)

ثانياً : طلبات إجلاء رعايا الدول الأجنبية بواسطة الطائرات الخاصة:

1. يتم تقديم طلب من الشركة الناقلة الى هيئة تنظيم الطيران / مديريةية النقل الجوي والعلاقات الدولية.
2. تقوم هيئة تنظيم الطيران بأخذ موافقة خلية الأزمة من خلال مندوب الهيئة في المركز.
3. يتم إصدار تصريح جوي من خلال الهيئة وإبلاغ المعنيين (برج المراقبة الجوية في المطار المعني، إدارة المطار المعني، مديريةية أمن وحماية المطارات، مخابرات مطار الملكة علياء وزارة الخارجية / مندوب المراسم، مندوب هيئة تنظيم الطيران المدني في المركز، مديريةية طب الطيران).



هيئة تنظيم الطيران المدني  
Civil Aviation Regulatory Commission

Ref. : .....

الرقم: 1112 /1/1

Date: .....

التاريخ: 2020/3/28

ثالثاً : التعامل مع طلبات الرحلات الدبلوماسية والأمم المتحدة:

1. تقوم الجهة الدبلوماسية المعنية بمخاطبة وزارة الخارجية بخصوص طلب تصريح تشغيل رحلة.
2. تقوم وزارة الخارجية / المراسم بإصدار تصريح دبلوماسي.
3. تقوم وزارة الخارجية بأرسال التصريح الدبلوماسي الى خلية إدارة الأزمات ونسخة الى هيئة تنظيم الطيران المدني.
4. يقوم مندوب وزارة الخارجية لدى خلية الأزمات بتمرير موافقة الخلية الى هيئة تنظيم الطيران المدني.
5. يتم إصدار تصريح جوي من خلال الهيئة وإبلاغ المعنيين (برج المراقبة الجوية في المطار المعني، إدارة المطار المعني، مديرية أمن وحماية المطارات، مخابرات مطار الملكة علياء وزارة الخارجية / مندوب المراسم، مندوب هيئة تنظيم الطيران المدني في المركز، مديرية طب الطيران).

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

كابتن هيثم مستو  
رئيس مجلس المفوضين

نسخة/ معالي وزير الخارجية وشؤون المغتربين  
نسخة/ معالي وزير النقل